

334 - حكم افتراض واقعة معينة والاستفتاء عنها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

آآ يقال لا تفترض واقعة معينة وتستفتي فيها فانك ربما ابتليت بها فهل هذا صحيح؟ لا حرج في هذا لا ولكن ترك ترك الافتراضات
اولى لان المسلم يشتغل بالشئ الواقع يجتهد في معرفة الواقع حتى يعرف حكمه - 00:00:00
لكن غير الواقع اذا كان يخشى وقوعه وان هذا شئ ما يقع بين الناس ويحب ان يدعكم حكمه فلا بأس. نعم. اما في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا ينبغي ان - 00:00:20
اسأل عن شئ سكت الله عنه. اما اليوم فقد استقرت الشريعة والحمد لله استقرت الشريعة واستقرت الاحكام. فاذا سأل عن حكم الله
في مسألة المسائل يخشى ان تقع به فلا بأس بذلك ولا حرج في ذلك. نعم نعم - 00:00:30